



الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



Distr.
GENERAL

E/CN.4/1989/31
19 December 1988
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

البند ١٦ من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل

العنصري والمعاقبة عليها

مذكرة من الأمين العام

- ١ - بدأ مريان مفعول الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، وفقاً لاحكام الفقرة ١ من مادتها الخامسة عشرة ، في ١٨ تموز/يوليو ١٩٧٦ ، أي في اليوم الثلاثين بعد تاريخ ايداع مك التصديق العشرين لدى الأمين العام .
- ٢ - وحتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ كانت ٨٧ دولة قد صادقت على الاتفاقية أو انضمت إليها . وترد في مرفق هذه المذكرة قائمة بالدول الاطراف في الاتفاقية ، وتاريخ نبذة شفاعة الاتفاقية بالنسبة للدول المعنية .
- ٣ - وبمقتضى المادة السابعة من الاتفاقية ، تتعهد الدول الاطراف بأن تقدم للفريق الذي أنشئ بموجب المادة التاسعة تقارير دورية عن التدابير التشريعية أو القضائية أو الادارية أو غيرها من التدابير التي اعتمدتتها والتي تجمل أحكام الاتفاقية ناجمة المفعول .
- ٤ - ووفقاً للمادة التاسعة من الاتفاقية ، خول رئيس لجنة حقوق الإنسان تعين فريق مكون من ثلاثة من أعضاء اللجنة يكونون أيضاً ممثلي دول أطراف في الاتفاقية ، للنظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف وفقاً للمادة السابعة .
- ٥ - وقام الفريق الثلاثي الذي عينه رئيس اللجنة في دورتها الثالثة والأربعين بعقد دورته الحادية عشرة (١٩٨٨) ، في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ . وكان معروضاً عليه مذكرة من الأمين العام (E/CN.4/1988/30) تتعلق بحالة الاتفاقية و بتقديم التقارير من قبل الدول الاطراف بموجب المادة السابعة من الاتفاقية ، بالإضافة إلى تقارير قدمتها ثمانية دول أطراف

منذ دورته العاشرة (١٩٨٧) . وترد في المرفق أدناه قائمة تبين حالة تقديم التقارير من الدول الأطراف منذ بدء نفاذ الاتفاقية ، والدورات التي نظر الفريق الثلاثي خلالها في تلك التقارير .

٦ - وتضمن تقرير الفريق الثلاثي إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الرابعة والأربعين (E/CN.4/1988/32) جملة أمور منها الاعراب عن تقديره لممثلي الدول مقدمة التقارير على حضورهم جلساته وعلى اشتراكهم في أعماله . وأشار الفريق الثلاثي بتلك الدول الأطراف التي قدمت تقارير دورية ، ولاحظ مع القلق أن بعض الدول الأطراف في الاتفاقية لم تقدم أي تقارير ، وحيث بمقدمة خاصة تلك الدول التي لم تقدم تقاريرها الأولية بعد على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن ، على نحو ما تقتضيه المادة السابعة من الاتفاقية . كما لاحظ الفريق الثلاثي مع القلق أنه حتى ١ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، فات أوان تقديم ١٦٠ تقريراً بمقتضى الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، وحيث بقوة الدول الأطراف المعنية على الوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير . وطلب الفريق من الدول الأطراف إلى أن توفر في تقاريرها كل المعلومات ذات الصلة عن التدابير التشريعية والقضائية والإدارية التي اعتمدتها لتنفيذ أحكام المادة الرابعة من الاتفاقية ، أو عن الصعوبات التي قد تكون صادفتها في تنفيذ هذه المادة .

٧ - وأحاطت لجنة حقوق الإنسان علماً مع التقدير ، في قرارها ١٤/١٩٨٨ ، بجملة أمور منها تقرير الفريق الثلاثي ؛ وأوصت مرة أخرى بأن تأخذ جميع الدول الأطراف في كامل اعتبارها المبادئ التوجيهية العامة التي وضعها الفريق الثلاثي في عام ١٩٧٨ بشأن تقديم التقارير (E/CN.4/1286,Annex) ؛ ووجهت نظر جميع الدول إلى الرأي الذي أعرب عنه الفريق في تقاريره بأنه يجب ، بمقتضى المادة الثالثة (ب) من الاتفاقية ، اعتبار الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب أفريقيا وناميبيا شركاء في جريمة الفصل العنصري ، وطلبت إلى جميع الدول التي لا تزال شركاتها عبر الوطنية تتعامل مع جنوب أفريقيا وناميبيا أن تتخذ الخطوات المناسبة لإنهاء تعاملها مع جنوب أفريقيا وناميبيا . كما رجت اللجنة من الأمين العام أن يدعو الدول الأطراف في الاتفاقية إلى الاعراب عن آرائها عن مدى وطبيعة مسؤولية الشركات عبر الوطنية عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ، ورجت من الفريق الثلاثي أن يواصل ، في ضوء الآراء التي أعربت عنها الدول الأطراف درامة مدى وطبيعة مسؤولية الشركات عبر الوطنية عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ، بما في ذلك الإجراءات القانونية التي يجوز اتخاذها بموجب الاتفاقية ضد الشركات عبر الوطنية التي تدرج عملياتها في جنوب أفريقيا تحت جريمة الفصل العنصري وأن يقدم تقريرها بذلك إلى اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين ، وقررت أن يجتمع الفريق الثلاثي لفترة لا تتجاوز خمسة أيام قبل انعقاد الدورة الخامسة والأربعين للجنة لكي ينتظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف وفقاً للمادة السابعة من الاتفاقية .

٨ - وفي القرار ٩٧/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، أحاطت الجمعية العامة علماً مع التقدير بأمور منها تقرير الفريق الثلاثي للجنة حقوق الإنسان ، ولا سيما الاستنتاجات والتوصيات الواردة في ذلك التقرير ، وأثبتت على تلك الدول الأطراف في الاتفاقية التي قدمت تقاريرها بمقتضى المادة السابعة من الاتفاقية ، وشددت على أهمية التصديق العالمي على الاتفاقية ، الأمر الذي سيكون اسهاماً فعالاً في تحقيق المثل العليا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، الذي يحتفل بالذكرى السنوية الأربعين لصدوره . وناشدت الجمعية العامة مرة أخرى تلك الدول التي لم تصدق على الاتفاقية أو لم تنضم إليها بعد أن تفعل ذلك دون مزيد من الابطاء ، وبصفة خاصة تلك الدول التي لها ولية على الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب إفريقيا وناميبيا والتي بدون تعاونها لن يمكن وقف هذه العمليات ، وطلبت إلى جميع الدول التي لا تزال شركاتها عبر الوطنية تتتعامل مع جنوب إفريقيا وناميبيا أن تتخذ الخطوات المناسبة لانهاء تعاملها مع جنوب إفريقيا وناميبيا ، واسترعت انتباه جميع الدول إلى الرأي الذي أعرب عنه الفريق الثلاثي في تقريره بأنه يجب اعتبار الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب إفريقيا وناميبيا شركاء في جريمة الفصل العنصري بمقتضى المادة الشائعة (ب) من الاتفاقية . كما رجت الجمعية من لجنة حقوق الإنسان أن تكشف جهودها بالتعاون مع اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري في القيام على أسلوب دوري بالتجمیع المتوالى لقائمة الأفراد والمنظمات والمؤسسات وممثلي الدول الذين يعتبرون مسؤولين عن الجرائم المذكورة في المادة الثانية من الاتفاقية ، وكذلك الأفراد والمنظمات والمؤسسات وممثلي الدول الذين اتخذت ضدهم إجراءات قانونية . وبالإضافة إلى ذلك ، رجت الجمعية من الأمين العام أن يعمم القائمة المذكورة على جميع الدول الأطراف في الاتفاقية وجميع الدول الأعضاء وأن يوجه نظر الجمهور إلى هذه الحقائق عن طريق وسائل الاتصال الجماهيري ، وأن يدعوا الدول الأطراف في الاتفاقية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى تزويد اللجنة بكل المعلومات ذات الصلة بشأن إشكال جريمة الفصل العنصري ، حسبما هو مبين في المادة الثانية من الاتفاقية ، التي ترتكبها الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب إفريقيا ، وأن يساعد جهوده من خلال القنوات المناسبة من أجل نشر المعلومات عن الاتفاقية وتنفيذها ، بهدف تشجيع المزيد من التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها .

٩ - وعملاً بقرار الجمعية العامة رقم ١٢١/٤١ و ١٠٥/٤٣ ، عقد الأمين العام في جنيف ، في الفترة من ١٠ إلى ١٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، اجتماعاً لرؤساء الهيئات التعاہدية في مجال حقوق الإنسان للنظر في المشاكل التي تواجه تلك الهيئات .

١٠ - وفي مذكرة مؤرخة في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، وجه الأمين العام نظر الدول الأطراف إلى الأحكام ذات الصلة في الاتفاقية وفي قرار اللجنة ١٤/١٩٨٨ وفي قرار الجمعية العامة رقم ٥٦/٤٢ وكذلك استنتاجات وتوصيات الفريق الثلاثي الواردة في التقرير

عن دورته لعام ١٩٨٨ ، ورجا منها أن تقدم تقاريرها في غضون الحدود الزمنية المبينة في قرار اللجنة ٧(د - ٢٤) المؤرخ في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٧٨ لحالتها إلى الفريق الثلاثي في دورته لعام ١٩٨٩ . وفي مذكرة أخرى مؤرخة في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، استرعى انتباه الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى أحكام قرار اللجنة ١٤/١٩٨٨ الذي نادتها فيه اللجنة أن تضاعف إنشطتها من أجل زيادة الوعي العام عن طريق شجب الجرائم التي يرتكبها نظام جنوب إفريقيا العنصري ، ودعتها إلى تزويد اللجنة بالمعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بأنواع جريمة الفصل العنصري التي ترتكبها الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب إفريقيا .

١١ - ومنذ الدورة الرابعة والأربعين للجنة ، قدمت الدول التالية الاطراف في الاتفاقية تقاريرها : بلغاريا (E/CN.4/1989/31/Add.1) ، ويوغوسلافيا (E/CN.4/1989/31/Add.2) ، وترینیداد وتوباغو (E/CN.4/1989/31/Add.3) ، وكوبا (E/CN.4/1989/31/Add.4) ، ورومانيا (E/CN.4/1989/31/Add.5) ، وقطر (E/CN.4/1989/31/Add.6) ، ورواندا (E/CN.4/1989/31/Add.7) ، والجمهورية الديموقراطية الألمانية (E/CN.4/1989/31/Add.8) ، وستتاح هذه التقارير كي يبنتظر فيها الفريق الثلاثي في دورته الثانية عشرة (١٩٨٩) التي من المقرر عقدها بجنيف في الفترة من ٣٢ إلى ٣٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، والى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والأربعين .

١٢ - وستصدر في أضافات أخرى لهذه الوثيقة أية تقارير أخرى قد ترد إلى الأمين العام في الوقت المناسب لينظر فيها الفريق الثلاثي .

سنتین
محلوم
۱۸۵۱ء

المواثيق والاتفاقيات

بيان تطبيق

بيان تطبيق المنشآت

الدخول إلى المنشآت

E/CN.4/1277/Add.4

E/CN.4/1353/Add.4

E/CN.4/1505/Add.8

E/CN.4/1986/29/Add.5

E/CN.4/1989/31/Add.8*

E/CN.4/1277/Add.9

E/CN.4/1353/Add.2

E/CN.4/1505/Add.10

E/CN.4/1986/29/Add.7

E/CN.4/1277/Add.3

E/CN.4/1987/26/Add.1

E/CN.4/1989/31/Add.5*

E/CN.4/1983/24/Add.3

E/CN.4/1984/36/Add.4

E/CN.4/1984/36/Add.6

E/CN.4/1987/26/Add.6

E/CN.4/1989/31/Add.7*

E/CN.4/1989/31/Add.6

E/CN.4/1989/31/Add.5*

E/CN.4/1988/30/Add.8

E/CN.4/1984/36/Add.2

E/CN.4/1277/Add.10

E/CN.4/1986/29/Add.2

E/CN.4/1987/26/Add.4

E/CN.4/1987/26/Add.5

بيان تطبيق المنشآت

الموشاتقة الثالثة تخدم المقدمة الاولى والدولي		الدوره الثالثه		شاربيه تقديم التقى		الدوره الثانيه		الدوره الثانيه	
E/CN.4/1353/Add.3	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1505/Add.5	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1983/24/Add.10	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1986/Add.6	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1986/29/Add.4	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1987/26/Add.12	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1987/26/Add.8	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1984/36/Add.1	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1505/Add.4	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1984/36/Add.3	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1987/26/Add.7	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1989/31/Add.6*	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1277/Add.3	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1987/26/Add.1	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1277/Add.8	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1353/Add.7	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1983/24/Add.1	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1984/36/Add.9	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1987/26/Add.2	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1989/31/Add.4*	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1277/Add.1	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1415/Add.3	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1277/Add.13	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
E/CN.4/1985/26/Add.4	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ

الدوري المطرد		بياناته	الدوري المطرد	بياناته
E/CN.4/1353/Add.8	—	البيان	البيان	البيان
E/CN.4/1983/24/Add.7	—	يغوصون	يغوصون	يغوصون
E/CN.4/1985/26/Add.2	—	دوره	دوره	دوره
E/CN.4/1989/31/Add.2*	—	دوره	دوره	دوره
E/CN.4/1415/Add.7/Rev.1	١٣	١٩٧٧ ستورز/بروليه	١٩٧٧ ستورز/بروليه	١٩٧٧ ستورز/بروليه
E/CN.4/1984/36/Add.8	١٤	١٩٨٠ تشريت السادس/نيومرس	١٩٨٠ دوارة	١٩٨٠ دوارة
E/CN.4/1505/Add.3	١٥	١٩٨٢ تشرين السادس/نيومرس	١٩٨٢ دوارة	١٩٨٢ دوارة
E/CN.4/1987/26/Add.14	١٦	١٩٨٣ تشرين السادس/نيومرس	١٩٨٣ دوارة	١٩٨٣ دوارة
E/CN.4/1505/Add.7	١٧	١٩٨٤ ٤ سبتمبر	١٩٨٤ ٤ سبتمبر	١٩٨٤ ٤ سبتمبر
E/CN.4/1984/36/Add.5	١٨	١٩٨٤ ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر	١٩٨٤ ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر	١٩٨٤ ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر
E/CN.4/1988/30/Add.3	١٩	١٩٨٥ ٣٥ عصطف السادس/سبتمبر	١٩٨٥ ٣٥ عصطف السادس/سبتمبر	١٩٨٥ ٣٥ عصطف السادس/سبتمبر
E/CN.4/1277/Add.12	٢٠	١٩٨٦ ٣٨ كانتون السادس/سبتمبر	١٩٨٦ ٣٨ كانتون السادس/سبتمبر	١٩٨٦ ٣٨ كانتون السادس/سبتمبر
E/CN.4/1415/Add.9	٢١	١٩٨٧ —	١٩٨٧ —	١٩٨٧ —
E/CN.4/1353/Add.5	٢٢	١٩٨٨ ٣٩ شباط/فبراير	١٩٨٨ ٣٩ شباط/فبراير	١٩٨٨ ٣٩ شباط/فبراير
E/CN.4/1983/24/Add.6	٢٣	١٩٨٩ ٤٠ كانون الاول/يناير	١٩٨٩ ٤٠ كانون الاول/يناير	١٩٨٩ ٤٠ كانون الاول/يناير
E/CN.4/1277/Add.16	٢٤	١٩٩٠ ٤١ كاتيون السادس/يناير	١٩٩٠ ٤١ كاتيون السادس/يناير	١٩٩٠ ٤١ كاتيون السادس/يناير
E/CN.4/1353/Add.6	٢٥	١٩٩١ ٤٢ شباط/فبراير	١٩٩١ ٤٢ شباط/فبراير	١٩٩١ ٤٢ شباط/فبراير
E/CN.4/1505/Add.6	٢٦	١٩٩٢ ٤٣ كانون الاول/يناير	١٩٩٢ ٤٣ كانون الاول/يناير	١٩٩٢ ٤٣ كانون الاول/يناير
E/CN.4/1984/36/Add.7	٢٧	١٩٩٣ ٤٤ شباط/فبراير	١٩٩٣ ٤٤ شباط/فبراير	١٩٩٣ ٤٤ شباط/فبراير
E/CN.4/1988/30/Add.2	٢٨	١٩٩٤ ٤٥ تشريت السادس/سبتمبر	١٩٩٤ ٤٥ تشريت السادس/سبتمبر	١٩٩٤ ٤٥ تشريت السادس/سبتمبر
E/CN.4/1353/Add.8	٢٩	١٩٩٥ ٤٦ كانون الاول/يناير	١٩٩٥ ٤٦ كانون الاول/يناير	١٩٩٥ ٤٦ كانون الاول/يناير
E/CN.4/1983/24/Add.7	٣٠	١٩٩٦ ٤٧ تشريت السادس/سبتمبر	١٩٩٦ ٤٧ تشريت السادس/سبتمبر	١٩٩٦ ٤٧ تشريت السادس/سبتمبر
E/CN.4/1985/26/Add.2	٣١	١٩٩٧ ٤٨ كانون السادس/يناير	١٩٩٧ ٤٨ كانون السادس/يناير	١٩٩٧ ٤٨ كانون السادس/يناير

من المفترض أن ينبع منها العربي العذلي في دورته الثانية عشرة (١٩٨٩).